

## مجالس الموطأ - 903- تتمة باب الزكاة - الشيخ سعيد الكملي

سعيد الكملي

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين. والصلوة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين سيدنا محمد وعلى الله واصحابه اجمعين قال مالك رحمة الله في الرجل تكون له الغنم لا تجب فيها الصدقة - 00:00:10

تتوالد قبل ان يأتيها المصدق بيوم واحد فتبلغ ما تجب فيه الصدقة بولادتها قال ما لك اذا بلغت الغنم باولادها ما تجب فيه الصدقة فعليه فيها الصدقة وذلك ان ولادة الغنم منها - 00:00:29

وذلك مخالف لما افید منها باشتراء او هبة او ميراث ومثل ذلك العرض لا يبلغ ثمنه ما تجب فيه الصدقة ثم يبيعه صاحبه فيبلغ بربحه ما تجب فيه الصدقة فيصدق ربحه مع رأس المال - 00:00:50

ولو كان ذبحه فائدة او ميراثا لم تجب فيه الصدقة حتى يحول عليه الحول من يوم افاده او ورثه قال مالك وغذاء الغنم منها كما ربح المال منه ما قرأه السارد تكلمنا عنه في المجلس الماضي - 00:01:11

وخلالصة ما تقدم لنا في المجلس الماضي ان انسان اذا كان له ماشية وهذه الماشية لم تبلغ نصابا. له مثلاً ثلاثة رؤوس من الغنم ولم يبلغ تبلغ النصاب الذي هو اربعون رأسا - 00:01:35

ولما اوشك الحول على الانتهاء نتجت غنمته فصارت بسخالها بهذا النتاج قد بلغت نصابا. قلنا ان هذا النتاج يضاف الى امهاته يضاف الى القطيع ويذكر صاحب الماشية الجميع في حول الماشية - 00:01:56

لان هذا السيخال هذه الصغار حولها لما كانت نسلاً فان حولها حول اصلها. هذا تقدم لنا وكذلك عرض انسان له عرض تجارة. وهذا العرض لم يبلغ نصابا. ولما دنا الحول من الانصرام باعه - 00:02:22

فبلغ بذلك الربح نصاباً فانه يذكر الجميع عند حول رأس المال. لأن حول الربح هو حول رأس المال الا ان ذلك الربح من ذلك رأس المال كما ان تلك السيخان من تلك الغنم هذا تقدم لنا - 00:02:42

قلنا غير ان ذلك يختلف غير انه اذا كان هذا الذي طرأ الا ان هو له صاحب الماشية له ثلاثة رؤوس من الغنم لما اوشك الحول على الانتهاء افاد ماشية اخرى. اهديت له عشرة ارؤوس - 00:03:05

ورث عشرة ارؤوس. اشتري عشرة ارؤوس. هذه فائدة فحينئذ هذه الطارئة تضم الى تلك الاصلية ولكن حينئذ ينشئ الحول متى يذكر؟ لا يذكر لحول الاصل لما كان هذا الطارئ ليس نسلاً كالسيخة التي ذكرنا هذه فائدة فان هذه الفائدة الطارئة تضم الى الماشية - 00:03:23

القديمة عنده وبلغ ذلك كل نصاباً فيستقبل الحول يبدأ الحول من يوم اجتمع له النصاب. وكذلك عرض اذا هذا كله تقدم لنا. اذا كان للإنسان آآ عرض اذا كان الإنسان مال. وهذا المال لم يبلغ - 00:03:53

نصاباً ثم افاد مالاً اهدي مبلغاً من المال ورث مبلغاً من المال مثلاً وهذا المبلغ حينئذ ماذا يصنع؟ يضمه الى ذلك الماء الذي كان عنده فإذا بلغ بالمجموع نصاباً فإنه حينئذ يبدأ الحول - 00:04:13

مفهوم الكلام؟ طيب اذا هذا التنظير الذي يذكره الإمام مالك رحمة الله ها هنا ان كما سمعتني الماشية اصنعوا في عروض التجارة. يقول مالك رحمة الله فكما ان غذاء الغنم منها فكذلك ربح التجارة منها - 00:04:32

كل ما تقدم لنا يذكر فيه الإمام مالك ان زكاة الماشية مثل زكاة عروض التجارة غير ان ذلك يختلف من وجه اخر بينهما خلاف. هو الذي سيأتي الآن. ما لخصته لكم كله شرحناه فيما مضى. زيد اسيدي - 00:04:52

غير ان ذلك يختلف في وجه اخر انه اذا كان للرجل من الذهب او الورق ما تجب فيه الزكاة ثم افاد اليه مالا ترك ما له الذي افاد فلم يزكيه مع ما له الاول حين يزكيه. حتى يحول على الفائدة الحول من يوم افادها - 00:05:12

ولو كانت لرجل غنم او بقر او ابل تجب في كل صنف منها الصدقة ثم افاد اليها بغيرها او بقرة او شاة صدقها مع صنف ما افاد من ذلك حين يصدقه - 00:05:36

اذا كان عنده من ذلك الصنف الذي افاد نصاب ماشية قال مالك رحمة الله وهذا احسن ما سمعت في هذا كله جميل الان مالك رحمة الله يذكر الفرق بين زكاة الماشية و Zakat Al-Aruob - 00:05:53

اذا كان بعض هذا الكلام تقدم لنا لما تكلمنا على زكاة العين المفروض ان من يستحضر ما تقدم يعرف هذا قلنا فيما مضى ان الانسان اذا كانت عنده اذا كان عنده نصاب مال نقد - 00:06:14

وهذا النصاب طبعا له حوله. فاذا افاد فائدة فانه لا يضم تلك الفائدة الى ذلك النصاب الكامل لكن حول الفائدة لها حولها. يزكي الفائدة حينما يحول حولها. انت الان عندك نصاب. عندك نفرض مثلا ان - 00:06:40

خمسة ملايين وهذا عندك نصاب. اجتماع لك النصاب في في محرم. في محرم الاخر ستخرج زكاة هذا النصاب الذي عندك. لكن في رمضان افت فائدة وصلك اربعون عشرة ملايين. هل تضمه الى ذلك النصاب الأول ؟ لا - 00:07:01

هذا الذي جاءك في فائدة النقد لا ينضم الى نصاب متقدم. لا يضم ينفي ان ترکزوا في هذا اذا كان الذي عندك ليس بنصاب وافدت فائدة فانك تضم الفائدة الى المال الذي ليس بنصاب اما اذا كان الذي عندك نصاب - 00:07:23

فانك لا تضم. الفائدة هذه التي جاءتك في في شعبان. فانها تزكي عندما يحول حولها في شعبان. مفهوم كلام ؟ طيب. انا مثلا عندي نفرض مثلا ان النصاب هو اربعة هو خمسة ملايين. انا عندي ثلاثة في في محرم عندي ثلاثة ملايين - 00:07:50  
هذا ليس بنصاب ولكن في شعبان ورثت هذه العشرات الملايين انا الذي كان عندي اول ليس بنصاب. اذا كان الذي عندي ليس بنصاب فإن الفائدة تضم اليه. فيصير عندي تلطاش - 00:08:09

وهذه الثلاثة عشر مليونا استقبل حولي يعني متى اجتماع عندي النصاب ؟ في شعبان فازكي عندما يحل الحول في شعبان هذا واضح هذا. طيب لكن تذكروا نحن نتكلم الان الذي عندك اما ان يكون اصابا واما ان لا يكون اصابا. فان كان نصابا - 00:08:26

فان ما تفيده لا تضمه اليه النصاب له حوله والفائدة تزكيها على حولها. وان كان الذي عندك ليس نصابا فان الفائدة تضم اليه وتزكي الجميع عندما يحول حول اي حول ؟ الحول الجديد ممتاز هذا كله تقدم لنا الكلام عنه قد - 00:08:46  
الان الامام مالك يبين لك الفرق بين زكاة الماشية و Zakat Al-Aruob اذا كان الذي عندك من الماشية ليس بنصاب ماذا تفعل ؟ عندك في المحرم ثلاثون رأسا من الغنم اذا ولدت لك هذه ما فيها كلام. فإن حول السخال هي حول الأمهات. عندما يحول نفرضو انت عندك ثلاثون رأس - 00:09:10

من الغنم اجتمعت لك في في محرم ثلاثون رأسا من الغنم. في ذي الحجة لم يبقى الا شهر على محرم. نتجت تلك الغنم التي عندك عندك خمسون رأسا عشرون رأسا من هذه المجموعة هذه ليس في كم عمرها ؟ شهر انا قلت لك ذي القعدة ولدت له - 00:09:41  
عشرون هي ليس لها من العمر الا شهر واحد لكن يكون شهر يكون نهار هذه العشر اراد هذه العشرون هي نتاج هذه الأمهات. فحول هذه الصغيرة حول امهاتها. متى ازكي الجميع ؟ في محرم - 00:10:01

ان هذا هو حول الأمهات. هذا اذا كان الذي طرأ على الأصل من النتاج. طيب انا فعندي ثلاثون رأسا من الغنم في محرم في ذي القعدة اهديت عشرة رؤوس صارت نصابا ام ليس النصاب - 00:10:21

لما صارت نصاب في ذي القعدة ذي القعدة يبدا الحول. مفهوم كذا ؟ ممتاز. اذا هذا الان طرأ عندي الماشية على ماشية ليست نصابا. هذه الى الان ما زلنا مثل زكاة زكاة العرض - 00:10:41

نتائج الماشية مثل ربح فالعرض التجارة اذا طرأ آنفقط عندي على نقد غير بالغ نصابا فانه يضم اليه واستقبل اذا طرأ عندي اه يعني اذا طرأ عندي على غير على وجه الفائدة لا على وجه الربح - 00:11:00

كنكر بزاف هادشي انا مليت التكرار. وتنقول راه باقي مفاهمين لياش هادو وانش فهمتو هادشي؟ غاندوزو فيه الامتحان واللي ربح  
غادي نقولو ليه الله يرضي عليك را ماغانعطيوه تا حاجة ماعندنا فين نعطيوك اخواننا هذا الشيخ - 00:11:31  
انا دايما اقول لكم يمكن كثير منكم ما عنده غنم ما عنده اربعين ما عنده جوج واحد ديال الغنم تكون عنده في العيد الكبير تيدين  
هو ولكن راه غتقدر تمشي نتا شي نهاري معروض تعرضتي لواحد العرس في العروبية - 00:11:49

شتك نتا واحد النهار في الدرس ديال الزكاة ديالك هداك قوليا شنو ندير اش غتقوليك وليني مفهتمت والو حشومة تنكرر باش ما  
طبيحش فهاد الموقف طيب قلنا اذا طرأ عندي نقد على على نقد وذلك النقد الاول ليس بنصب - 00:12:05  
وقال الطارى طرأ على وجه الفائدة ليس على وجه الربح من التجارة لا على وجه الفائدة فاني اضم هذا الطارى الى هذا القديم ثم  
استقبل اذا طرأ عندي ماشية على ماشية ليست بنصب وطرأت على وجه الفائدة لا على وجه النتاج. فاني اضم هذا - 00:12:29  
الى هذا القديم واستقبل لا فرق الان طيب اذا طرأ عندي نقد على نقد بالغ غصابة وتراءى على وجه الفائدة ماذا افعل؟ لا اضم لا اضم  
ولا لا؟ هذا الأصل الذي هو بلغ بالغ النصابا يذكر في - 00:12:49

والفائدة تذكر في حولها. اذا طرأ عندي ماشية على غنم بالغة نصابا. وطرأت عندي على وجه الفائدة فهذه تضم الى القديمة. هذا هو  
الخلاف. هذا الذي يقول فيه مالك لكنه يختلف من وجه اخر. هو هذا. في المال لا - 00:13:11

في ماشية اضم عندي عشرة ملابين النصاب هادي العشرة ملابين اجتمعت عندي في في محرم ثم في رمضان ورثت عشرة ملابين  
هل اضيف لعشرة ملابين في التي في رمضان الى عشرة ملابين التي تحرم؟ لا. هذه عشرة ملابين الف محرم تذكر في محرم - 00:13:34

وهذه التي في رمضان تذكر في رمضان لأن هذه فائدة طرأت على نصاب فلا تضم اليه هادي وضحة. لكن في الغنم عندي اربعون  
رأسا من الغنم في محرم هذا طيب مفروض اني في في محرم بعده اخرج الزكاة. اخرج زكاة الأربعين. في رمضان ورث مئة رأس - 00:14:03

في المال لا تضم ولا لا. ولكن في ماشية تضم. الماشية الطارئة التي طرأت على وجه الفائدة. تضم الى النصاب المتقدم اه لماذا؟ لأن  
السبب في ذلك هو الساعي قلنا - 00:14:31

زكاة الماشية ليس يطلب من صاحب الماشية ان يذهب بها الى المدينة التي فيها بيت المال ويعطيها لجامع الزكاة وهم يفرقوها.  
طيب اذا كان وادا بيت المال راه او المكلفون بتفريق الزكاة بجمعها وتفريقها في الرياط. وانا في طنجة او في مراكش او في العيون  
او في وجدة او في - 00:14:54

اخلع لكن الساعي هادو العاملون على الزكاة هم الذين يذهبون الى الناس في دورهم في مياهم خذونا ما وجب عليهم من الزكاة  
ويفرقوها على الفقراء واضح هذا طيب اذا لم تضم هذه الفائدة - 00:15:17

الى الى القطبي الأول يترب على هذا مدى ان الساعي ينبغي ان يخرج من مرات كثيرة طيب هذا عنده في محرم ربعون راسا من  
الغنم. وفي ربيع اه اهدي اشتري اربعين رأسا اخرى. وفي - 00:15:39

مثلا آآ شعبان آآ اربعين اخرى. وفي وفي ذي القعدة اربعين رأسا اخرى معناه انه عندما يحول الحول على على مشية محرم ينبغي ان  
يخرج ساعي وفي ماشية وفي ماشية كذا ينبغي ان يخرج - 00:15:59

يعني طيب وجارك ربما له ايضا فوائد والناس في جهة يلزم ذلك ان يخرج ساعي مرات كثيرة في السنة. وهذا فيه مشقة عظيمة  
 جدا على السعاة. وفيه مخالفة للعمل المأثور - 00:16:23

فان العمل مأثور ان السعي يخرج مرة واحدة في العام. طيب فإذا قلنا يستعى انت ستبقى على العمل المأثور ولن تخرج الا مرة  
واحدة في السنة. ماذا سيقع؟ خرج في محرم هذا السعي. فذكر القطبي الموجود في محرم - 00:16:42  
في في بعد شهرين في في ربيع هل حول هذه الفائدة الجديدة؟ وهو لن يأتيه هذا السعي. سياتيني في محرم. يعني ستبقى هذه  
الماشية. لم تذكر مع بلوغ النصاب ومرور الحول - 00:17:02

مفهوم؟ فلما كان ذلك دائراً بينما لا يجوز كان المنبغي أن تضم الفائدة الطارئة من الماشية على على الأصل هذا الفرق لماذا  
ضمت فائدة الماشية إلى النصاب قبل ولم يضم فائدة العين إلى النصاب قبلها واضح الكلام - [00:17:21](#)

زيد اسيدي غير ان ذلك يختلف في وجه اخر انه اذا كان للرجل من الذهب او الورق ما تجب فيه الزكاة ثم افاد اليه مالا. طيب اذا كان  
للرجل من الذهب او الورق ما تجب فيه الزكاة عنده نصاب - [00:17:45](#)

ثم افاد اليه مالا اهدي مالا ورث مالا زيد ترك ما له الذي افاد فلم يزكه مع ما له الاول حين يزكيه. اه ترك ما له الذي افاد. هذه الفائدة  
الطارئة - [00:18:03](#)

لم يزكها مع ماله الأول حين يزكيه. متى يزكي الفائدة؟ في حولها هي. نحن قلنا الفائدة الطارئة لا تضم إلى النصاب المتقدم. زيد  
اسيدي. فلم يزكه مع ما له الاول حين يزكيه حتى يحول على الفائدة الحول - [00:18:18](#)

من يوم افادها. ايوا فاذا حال حول الفائدة حينئذ زكاها. ايوا. ولو كانت لرجل غنم او بقر او ابل تجب في كل فين فيها الصدقة؟  
ايوة عنده ابل عنده ماشية تجب فيها الصدقة. زيد. ثم افاد اليها بعيرا او بقرة او شاة صدقها - [00:18:38](#)

مع صنف ما افاد من ذلك. اه ثم افاد هذه الفائدة يصدقها يعني يضمها إلى ذلك النصاب المتقدم ويصدقها يزكيها مع اصلها. مع صنف  
ما افاد من ذلك حين يصدقه - [00:18:58](#)

اذا كان عنده من ذلك الصنف الذي افاد نصاب ماشية. هذا هو نعم. قال ما لك رحمه الله وهذا احسن ما سمعت في في هذا كله وهذا  
ايضا احسن ما عندنا نحن ايضا. زيد اسيدي. قال مالك رحمه الله العمل في صدقة عامين اذا اجتمعا. قال رحمه الله - [00:19:15](#)  
الامل في صدقة عامين طبعاً نحن دائماً نتكلم عن الصدقة الماشية الواجب على من يخرج الزكاة ان يخرجها في وقتها وان لا  
يؤخرها هذا هو الواجب وان اخرها افي مدة تأخيره لماذا؟ لأنه يحبس مالا لناس عنده - [00:19:37](#)

هذا المال الذي اوجبه الله في في هذا القدر الذي اوجبه الله في مالك ليس لك عندما بلغ النصاب وحال الحول ستخرج مثلاً ما ينبعي  
ان تخرجه هو الف درهم؟ هذه الف درهم ليس لك - [00:20:03](#)

هذه مال اناس ربنا جعلها له عنده. لا يجوز تأخيره. لكن كيف يقول هو اجتمعت العمل في باب فيما حين تجتمع عليك صدقة عامين  
هذا لم يؤخر يوماً اسبوعاً اخر سنة حتى جاء الحول الثاني ولم يخرج الزكاة الاولى. هذا بسبب وسببه ليس تقصير المزكي الذي  
يخرج الزكاة - [00:20:21](#)

ستعلمون لماذا؟ زيد اسيدي قال يحيى قال مالك الامر عندنا في الرجل تجب عليه الصدقة وابله مائة بعير فلا يأتيه الساعي حتى  
تجب عليه صدقة اخرى فيأتيه المصدق وقد هلكت ابله الا خمس ذود - [00:20:50](#)

قال مالك يأخذ المصدق من الخمس ذود الصدقتين اللتين وجبتا على رب المال شاتين في كل عام شأن لان الصدقة انما تجب على  
رب المال يوم يصدق ما له فان هلكت ماشيته او نمت - [00:21:11](#)

فانما يصدق المصدق ما يجد يوم يصدق وان تظاهرت على رب المال صدقات غير واحدة فليس عليه ان يصدق الا ما وجد المصدق  
عنه فان هلكت ماشيته او وجبت عليه فيها صدقات فلم يؤخذ منها شيء - [00:21:29](#)

حتى هلكت ماشيته كلها او صارت الى ما لا تجب فيه الصدقة فانه لا صدقة عليه ولا ضمان فيما هلك ومضى من ما له طيب لي  
تفهموا هذه القضية اقدم لكم المقدمة تعينكم على فهم ما يأتي ان شاء الله - [00:21:50](#)

قلنا ان اصحاب الماشي لا يكفلون لا يكفلهم شرعاً ان يأتوا بزكائهم الى بيت مال المسلمين او يأتوا بها الى العامل عليها او يأتوا بها  
الى امام المسلمين ولكنهم في دورهم وعلى مياهم وفي محالهم ويأتيهم الساعي اليهم فيأخذوا ما وجب عليهم - [00:22:10](#)

طيب وهذا دليله ما هو؟ دليله ما رواه احمد وابو داود عن عمر بن شعيب عن ابيه عن جده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال  
لا ولا جنابة وانما تؤخذ صدقاتهم في دورهم. لا جلب اي ليست تجلب الماشية - [00:22:30](#)

الى الساعي يكون الساعي في جهة وتجلب اليه الماشية لا هو يأتيها كما قال صلى الله عليه وسلم ولا تؤخذ صدقاتهم الا في دورهم.  
هذا الحديث به استدل الفقهاء على ان زكاة الماشية تزيد شرطاً على الزكاة - [00:22:54](#)

زكاة الاموال الأخرى منها مثلاً زكاة النقد يجب لها شرطان. وهم النصاب والحوال طبعاً زكاة الحرف كما سأتينا هذه لا يشترط لها الحول انما يشترط لها النصاب لانه اتوا حقه يوم حصاده - [00:23:14](#)

زكاة الماشية لها ثلاثة شروط والنصاب والحوال ومجيء الساعي اذا بلغ لك النصاب ومر الحول لكن لم يجد سعي لا يجب عليك شيء ولا يترب في ذمتك شيء اصلاً لأن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تؤخذ صدقاتهم الا في دنياهم. فالنبي صلى الله عليه وسلم لم يكلف أصحاب الماشي ان يذهبوا بمشيئهم - [00:23:39](#)

انما كلفهم ان يخرجوا زكاتهم حين يجيئوا السعي. معناه قبل ان يجيئ السعي. هل يجب عليه اخراج شيء؟ لا يجب عليه اخراج شيء هذا كل ما ذكرناه مرتب على وجود الساعي - [00:24:10](#)

كانت الدولة ترتب هؤلاء السعال احياناً يذهبون لكن احياناً قد يكون الانسان في جهة في رأس جبل في مكان وعرف فربما تأخر هذا السعي لا يكفيه عام كله ليدور على الناس كلهم. فربما بقيت جهة لم يأتها السعي في هذا العام حتى حل وجبت عليها الزكاة الثانية - [00:24:27](#)

هذا سبب تأخر الزكاة عاماً. مفهوم الكلام؟ اما هو يجي ويقرأ لا هو الساعي لم يأتي طيب الان هذا الذي نتكلم عنه هذه من الشروط الثلاثة في هذا الزمن ليست موجودة - [00:24:51](#)

الشهر الفايت غير موجود ما عندنا سؤال. شيخين رحمه الله يقول وخرج الساعي ولو بحذب آطلاع الثريا بالفجر وهو شرط وجوب ان كان وبل و هو شرط وجوب ان كان وبلغ ان كان ولم يبلغ فإن هداك صاحب الإبل يجب ان يخرج ليعلم انه ها هو - [00:25:13](#)  
موجود لكنه لا يصل اليه ابداً. فهذا كلما حال الحول يجب ان يخرج الزكاة وكذلك اذا لم يكن كما في زمننا الان أصحاب صاحب الماشية اذا قال لك انا انتظر السعي معناه انه لا يخرج الزكاة - [00:25:40](#)

معناه ان الان صاحب الماشية لا هو غير معني بهذا الذي سنتكلم عنه. اجتمع الزكاة عامين معناه انه هو قصر وذلك مترب في ذمته مفهوم؟ فإذا الكلام في حال وجود السعاة قد يجيء السعاة ما تدري. شيء نهار يخرج شيء قانون ويرتبا هادشي ويبداو يخرجوا. المهم هذه الأحكام - [00:25:57](#)

في حال وجود السكن كما قال خليل ان كان وبلغ الان اصحاب الماشية من يسمعني او من يبلغهم كلامي هذا الكلام لا يعنيكم لانا في هذه اللحظة ليس عندنا سعاة. فإذا مر الحول وكان عندك نصاب وجب عليك اخراج الزكاة وليس - [00:26:22](#)

لست موقوفاً على هذا الشرط الثالث الذي هو خروج السعاة. واضح هاد الكلام؟ طيب. الان اذا اقرأ قال مالك رحمه الله الامر عندنا في الرجل تجب عليه الصدقة وابله مائة بعير - [00:26:42](#)

طيب هذا الان عنده مئة بعير. نصاب ام ليس بنصاب؟ ما النصاب في الإبل؟ خمسة ما الذي يجب عليه في حقتان واحسنت الله يعطيك الرضى وتجب عليه حقتان زيد فلا يأتيه الساعي حتى تجب عليه صدقة - [00:27:00](#)

آخر لم يأتاه السعي هو النصاب عنده دار الحول ما جا السعي متى وصل هذا السعي لما الحول الثاني اذا وجبت عليه صدقة اخرى زكاة اخرى زيد فيأتيه المصدق وقد هلكت ابله الا خمس داود. اه - [00:27:20](#)

لكن لما هو لما لما حال الحول الأول عنده مئة رأس وتجب فيها حقتان لكن اثناء السنة الثانية هلكت تلك الإبل. ولم ينسه الله العافية. ولم يبق له الا خمسة ارؤوس - [00:27:42](#)

الخمسة كم نخرج؟ يخرج جهة. لما جا السعي هاد الإنسان عنده خمسة رؤوس من الإبل يقول الامام مالك يحسب زكاته على ما وجد هو ما عنده علاقة لا علاقة له بما كان عنده هاد الإنسان لا عنده علاقة بما وجد وجد خمسة رؤوس خمسة - [00:28:03](#)

فإنه يخرج يأخذ زكاة عامين على خمسة ابعة فيأخذ شاتين شاة عن كل سنة عاود اسيدي قول قال مالك يأخذ المصدق من من الخمس داود الصدقتين اللتين وجبتا على رب المال. شاتين في كل عام - [00:28:27](#)

هذا هو لا تقل كيف يخرج طيب لأنه قد يقول قائل منكم مفهوم ان يخرج شاة عن السنة الثانية لأن عنده خمسة رؤوس من الإبل لكن الحول الأول كانت عنده مئة رأس فترتب في ذمته حقتان نقول لكم اذكروا - [00:28:47](#)

اننا نتكلم عن زمن فيه الساعي وال ساعي شرط وجوب و لم يجيئه السعي فلم يجب عليه شيء لم يترتب شيء في مفهوم؟ لما جاء الساعي وجد خمسة خمسة رؤوس. هذا الذي يقول فيه خليل. وان تخلف - 00:29:09

فأخرجت اجزاءه عن المختار. تخلف السعي و اخرج صاحب الزكاة زكاته. اجزاءت على المختار والا ففيه بخلاف والا عمل على الزيد والنقص للماضي والا تخلف السعي ولم يخرج هذا زكاته. الساعي عندما يجيء يعمل على الزيت وعلى النقص - 00:29:29

كانت عنده آ خمسة ذود ثم جاء لما جاء وجد مائة من الإبل يخرج على هذا الذي وجده في الماضي ايضا. واذا كانت عنده وجاء وجد خمسة رؤوس يعمل على النقص ويخرج على هذا الماضي مفهوم الكلام. زيد اسيدي - 00:29:54

لأن الصدقة انما تجب على رب المال يوم يصدق ماله. ايه يوم يأتيه السعي تجب عليه الصدقة. لا تجب عليه قبل قبل مجيء السعي وان كان آ حال الحول. نعم - 00:30:12

فإن هلكت ماشيته او نمت فانما يصدق المصدق ما يجد يوم يصدق. هذا هو ان هلكت الماشية كان عنده الف راس ولكن لما جاء المصدق لم يبقى له الا خمسون رأسا - 00:30:28

تأخر هذا المصدق خمس سنين وهذا في اربع سنين الف راس عنده. في السنة الخامسة جاء نسأل الله العافية فذهب اجتاج قطبيعة ولم يبقى له الا خمسون رأسا خمسون دراسة تجب فيها شاة واحدة. فيخرج شاة يأخذ شاة واحدة عن السنين الخمس التي تأخر عنها. يعمل على النقص وعلى الزيت. نقصت - 00:30:45

فيعمل على زيد اسيدي وان تظاهرت على رب المال صدقات غير واحدة فليس عليه ان يصدق الا ما وجد المصدق عنده. هذا الذي قلنا نعم. فان هلكت ماشيته او وجبت عليه فيها صدقة - 00:31:07

فلم يؤخذ منها شيء حتى هلكت ماشيته كلها. او سارت الى ما لا تجب فيه الصدقة فانه لا صدقة عليه ولا ضمانة اذا تظاهرت الصدقات. العام اللول وتم لم يأتيه الثاني وجاء الثالث والرابع - 00:31:25

لما جاء المصدق وجد المشيته هلكت كلها. نسأل الله العافية او هلكت الا بعضا منها مما لا تجب فيه الصدقة كان له اربعمائة راس من الغنم. لما جاء المصدق لم يجد شيئا - 00:31:44

هو يعمل على ما وجد. لا تجب عليه زكاة. وجد عشرين رأسا. عشرون رأسا ليست بنصاب. لا تجب عليه زكاة. طيب هل نقول له انت اه ادي ما ترتب في ذمتك قبل ان يأتي المصدق لا لا شيء عليه ولا ضمان لماذا؟ لم يجي الساعي وال ساعي شرط وجوب - 00:32:01  
في زمن السعي اكرر. نعم في زمننا حال الحول اخرج زكاتك تقول الساعي راه خصنا السائق لينا في الفقه خصنا السعي غنقولك قريتني في التحرميات مبغفيتنيش تخرج الزكا نعم فانه لا صدقة عليه ولا ضمان فيما هلك ومضى من مالك. ايه لا صدقة عليه ولا ضمان فيما مضى وهلك من ما له. نعم. قال ما لك - 00:32:21

رحمه الله النهي عن التضييق على الناس في الصدقة قال عبيد الله بن يحيى رحمه الله حدثني يحيى عن مالك عن يحيى ابن سعيد عن محمد ابن يحيى ابن حبان عن القاسم ابن ابن محمد عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم - 00:32:48

انها قالت مر على عمر ابن الخطاب بعنم من الصدقة قرأ فيها شاة حافلا ذات درع عظيم وقال عمر ما هذه الشاه وقالوا شاة من الصدقة فقال عمر ما اعطي هذه اهلها وهم طائعون - 00:33:07

لا تفتنوا الناس لا تأخذوا حذرات المسلمين. نكروا عن الطعام قال عبيد الله رحمه الله حدثني عن مالك عن يحيى بن سعيد يحيى بن سعيد الانصاري المدني القاضي الامام معروف - 00:33:30

قدمت ترجمته مات رحمه الله سنة ثلاث واربعين ومئة عن محمد ابن يحيى ابن حبان. محمد ابن يحيى ابن حبان المدني التابعي المعروف تقدمت ترجمته ايضا متى سنة احدى وعشرين ومئة. عن القاسم ابن محمد - 00:33:47

القاسم بن محمد بن ابي بكر الصديق بن ابي قحافة بن لعامر ابن عمر ابن كعب ابن سعد ابن تيم ابن مرة ابن كعب ابن لؤي ابن غالب ابن فهر ابن مالك ابن النضر ابن كثانة ابن خزيمة ابن مدركة ابن الياس - 00:34:02

ابني عدنان القرشي التيمي المدني التابعي الامام الفقيه المحدث الزاهد العابد الورع الحجة. احد ائمة اهل المدينة ولد في

خلافة عثمان رضي الله عنه وعثمان خلافته من سنة ثلاث وعشرين الى سنة خمس وثلاثين - [00:34:22](#)

ولد في هذه الفترة ونشأ في حجر عائشة عمه رضي الله عنها بعد مقتل أبيه محمد بن أبي بكر الصديق سمع منها فاكثر وسمع من ابن عباس ومن ابن عمر ومن أبي هريرة ومن معاوية رضي الله عنهم اجمعين - [00:34:54](#)

كان شبيها بأبي بكر دخل القاسم على ابن عمته عاوزين نبيل الزبير. عبد الله بن الزبير ايضاً حفيد أبي بكر أبو بكر جدو لامي عبد الله بن الزبير هو عبد الله بن امه هي اسماء بنت أبي بكر الصديق. والقاسم ابوه محمد بن أبي بكر الصديق. فعبد الله ابن عمتي - [00:35:12](#)

القاسم ولكن بينهما يعني عمر طويل بينهما. فدخل القاسم بن محمد على عبد الله بن الزبير. فلما خرج قال عبد الله ما رأيت ابا بكر ولد ولدا اشبه به من هذا الفتى - [00:35:40](#)

وكان حجة اماماً عظيماً ورعاً بارعاً رحمة الله عليه قال يحيى بن سعيد ما رأيت مثل القاسم ابن محمد من اهل المدينة المدينة في هذا الزمن هكذا تصنع بالعلماء هكذا - [00:36:00](#)

وكلهم ائمة يعني ايات الله تمشي على الارض. ايات من ايات الله في في العلم والخشية والورع والحفظ والزهد مع ذلك هو يقول ما رأيت مثل القاسم بن محمد - [00:36:22](#)

ويقول سفيان بن عيينة القاسم بن محمد افضل اهل زمانه وقال ابو الزناد ما رأيت رجلا اعلم بالسنة من القاسم ابن محمد ومع هذا التبحر في العلم. وهذه وهذا التوسع فيه - [00:36:36](#)

كان يتغافل عن السؤال كان لم يكن حريضاً على الجواب. كان يكره المسائل. قال ابو الزناد ما كان القاسم بن محمد يجيبنا الا في الشيء الظاهر الشيء الظاهر اسمعوا الطلبة - [00:37:01](#)

الائمة لا يكاد لا يجيبنا الا في الشيء الظاهر قال ايني آآ رأيت يحيى بن سعيد يسأل القاسم ابن محمد وهو يقول له لا ادري لا اعلم لا ادري. ثم قال والله لا نعلم كل ما تسألوننا عنه - [00:37:19](#)

ولان ولان يبقى الرجل جاهلاً بعد ان يعلم حق الله عليه حق الله من صلاتين وصيام وزكاة وحج وو هذا الحق واجب عليه. لأن يبقى جاهلاً بعد ان يعرف حق الله عليه. خير له - [00:37:51](#)

ومن ان يقول على الله ما لا يعلم وكيف لا يكون القاسم بن محمد هكذا؟ وهذا هذا الخلق تلقفوا عن شيوخه يقول هو عن نفسه يحدث عن نفسه قال آآ كانت عائشة تفتني في خلافة أبي بكر وعمر وعثمان وعلى وهلمجئين - [00:38:08](#)

و كنت الازمها على ترهاتي الازمها. ولما زلت البحر ابن عباس وجلست الى أبي هريرة والى عمر وكان ثم علم جم وورع ووقف عما لا علم له به وهكذا يكون الموقفون في كل زمان. الشيخ محمد الأمين الشنقيطي رحمة الله عليه - [00:38:30](#)

الامام الذي شحت بمثله الاعصار ولما تقدم به العمر وتقدم العمر بالعالم زيادة علم وزيادة تجربة وزيادة ورزانة وهو تقدم العمر صار يقول اذا سئل عن شيء يجيب في الشيء الذي فيه اية صريحة او حديث صريح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:38:58](#)

ولا اتقلد اقوال الرجال. لا افتني باي شيء. اذا المسألة ما فيها حديث صريح. اية صريحة لا يجيب فيها يحرضون على ان يلقوه ربهم - [00:38:58](#)

وليس تتعلق بهم حقوق العباد القاسم محمد رحمة الله عليه كان شديد التعسف. انا قلت لكم كان زاهداً عابداً ورعاً رحمة الله عليه - [00:39:26](#)

من ورمه وتعففه ما يذكره سليمان ابن قتة البصري قال بعث معي عمر بن عبيد الله بن عمر التيمي سكن احد سادات قريش وكان احد اغنيائهم واحد كرمائهم. قال بعث معي عمر بن عبيد الله بن معلم التيمي بال - [00:39:55](#)

دينار تجب الزكاة في كم؟ في عشرين ديناراً بعث معي فلان بالف دينار لبني عمر والقاسم بن محمد قال فأنيت ابن عمر فوجده في يغسل في مستحم له. قال فأخرج يده فصبتها في يده - [00:40:15](#)

وقال وصلته رحم. لقد جاءتنا على فاقه قال ثم ذهبت الى القاسم بن محمد فأبى ان يقبلها طبعاً هذا لا يجري بابن عمر تقوله ابن عمر لماذا قبلها ابن عمر لا يسأل ابن عمر كان له مذهب. لا يسأل مخلوقاً. وما جاءه لا يرده يأتيه من الله - [00:40:43](#)

هذا فقالت زوجته زوجة القاسم لابن قتاه قالت ان كان عمر بن عبيد بن معمراً كان هو ان كان قاسم بن محمد عمه فأنا بنت ان  
كان هو ابن عمه فأنا بنت عمي ايضاً. فأعطنيها فأعطاه اياها - [00:41:08](#)

ومن تعففه رحمة الله عليه وترفعه عن ما لا يليق بامثاله وهو من العجيب الغريب النادر ما يروي الامام مالك عنه ان قال كان  
القاسم بن محمد اذا خاصمه انسان في شيء - [00:41:28](#)

سيرفع الى القاضي في الخصومة يقول له هذا الشيء الذي تخاصمني فيه ان كان لك فقد رددته عليك. ولا تحمدني لأن انا ما صنعت  
شيئاً تحمدني عليه رددت عليك ما هو لك - [00:41:51](#)

وان كان لي فهو لك وانت منه في حل انا عطيتو لك ولا ويرى ان يرفع مثله الى الخصومة والقاضي وهذا لا يصلح لمثله غريب جداً  
من من من من احتياطه حتى في كلامه - [00:42:07](#)

ما يروي ابن اسحاق ان اعرابياً جاء الى القاسم ابن محمد وقال له اي ما اعلم انت او سالم بن عبدالله بن عمر هاد البلية فتنات من  
بكري ايماء اعلم انت عبد الله بن عمر فقال القاسم سبحان الله. سلني او سل سالماً فكل يجيبك بما علم. عندك مسألة - [00:42:34](#)  
عندك مسألة سالماً عارفنا ما يعني هو يستغرب هاد السؤال يعني انت ماذَا تنتفع؟ انا انا اعلم هذَا انت انت ما الذي  
يرجع عليك في هذا من النفع - [00:43:09](#)

النفع اللي رجع ليه والله ايلا قلتها ليهم. عدتها ليكم هدا كدا و قال الاعرابي ايماء اعلم ما قع بالجواب ايماء اعلم انت سبحان الله  
اسألني او ساقول فالاعرابي المرة الثانية يقول ايماء اعلم - [00:43:28](#)

قال قاسم ذاك سالم اذهب فاسأله هذه الجملة فذاك سالم اذهب فسله. يقول ابن فقام الاعرابي يقول ابن اسحاق معلقاً طبعاً الاعرابي  
ما ذا فهم؟ فهم ان سالماً اعلم لم يقل القاسم هذا قال ذاك سالم اذا فسدوا. قال ابن اسحاق - [00:43:50](#)

كره القاسم ان يقول انا اعلم من سال فيزيكي نفسه وكره ان يقول سالم اعلم مني فيكذب فقال هذا وكان القاسم اعلم الرجلين. هكذا  
يقول ابن اسحاق رحمة الله عليه وعليه. ومتى القاسم بن محمد بقدير - [00:44:17](#)

لما جاءته الوفاة قال لابنه يا بني كفني في ثيابي. في قميصي وردائي وقاله ابنه يا اباه اما تريد ثوبين اشتري لك؟ قال يا بني هكذا  
كفن ابو بكر الصديق في - [00:44:40](#)

بثلاثة اثواب والحي احوج الى الجديد من الميت ومات رحمة الله عليه سنة احادي ومائة وقيل سنة اثنتين ومائة. وقيل سنة خمس  
وقيل سنة ستين ومائة ويأثرون عنه كلاماً من ذلك - [00:45:02](#)

سمع رجل يقول لآخر ما اجرأ فلان على الله وقال قاسم ابن ادم اهون واضعف من ان يكون جريئاً على الله. ولكن قل ما اقل قل  
معرفته بالله ولو كان يحسن معرفة الله ما اجترأ عليه - [00:45:20](#)

ومن هؤلاء قليل المعرفة بالله واحد في عرفة يوم عرفة يدور على الناس يسألهم فرأه القاسم قال سبحان الله تسأل غير الله في هذا  
اليوم في هذه البقعة. اي يوم عرفة وربنا سبحانه ينزل - [00:45:45](#)

السماء الدنيا ويباهي الكلام الملائكة يعطي من حضر من اهل الموسم ما اراد. ونتا عطيني عطيني عطيني وحينئذ قل ما تشاء  
واطلب ما تشاء دكرو واحد في مثل هذا يعني في مثل هذا الموقف. واراد ان يسأل الله - [00:46:14](#)

فاراد ان يذكر مسألة فوقعت له مسألة اخرى. اراد الثانية فوقعت له ثالثة رابعة فقال يا ربى كلشي كلشي هذا لا ضير عليه راه يقصد  
الكريم. يقصد من يده سحاء الليل والنهار - [00:46:40](#)

لا تغيبهن فقط لا لا تنقصوا ما عنده. يا عبادي لو ان اولكم واخركم وجنكم قاموا في صعيد واحد اولكم واخركم وانسكم  
وجنكم قاموا في صعيد واحد فسألوني فاعطيت كل واحد مسأله ما نقص ذلك من ملكي شيئاً - [00:47:00](#)

هذا الموت ونترك هذا. تبع هذا؟ اش عنده هذا؟ زيد اسيدي طيب لعلنا نكتفي بهذا. سبحانك الله وبحمدك اشهد ان لا اله الا انت  
استغفرك واتوب اليك. الحمد لله رب العالمين - [00:47:29](#)